

## طول علاقة العاملين في مكتب المراجعة مع عميل المراجعة

(نسخة منقحة تبعاً للميثاق المُحدَّث والمُعاد هيكلته)

قام بإصدار هذه الأسئلة والإجابات الفريق الاستشاري لدى مجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين (المجلس)، والهدف منها هو مساعدة الهيئات المعنية بوضع المعايير المحلية والمكاتب والهيئات الأعضاء في الاتحاد الدولي للمحاسبين وغيرهم في اعتماد و/أو تطبيق النصوص المحدثة والمعاد هيكلتها الخاصة بطول العلاقة مع العملاء في الجزء ٤ من [الميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين](#) [\(بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية\)](#) (الميثاق)، الصادر عن المجلس في أبريل ٢٠١٨. وتستند النصوص الخاصة بطول العلاقة مع العملاء الواردة في الجزء ٤ إلى النصوص المحدثة الواردة في [المستند شبه الختامي](#) المؤرخ في يناير ٢٠١٧ والمتاح على الموقع الإلكتروني للمجلس. وقد أُعيد صياغة النصوص المعاد هيكلتها وفقاً للقواعد الخاصة بهيكلتها وصياغة الميثاق.

ويهدف هذا المنشور إلى تسليط الضوء على أحكام تدوير الشركاء المحدثة الواردة في الجزء ٤، أو توضيحها أو شرحها، ومن ثم، المساعدة في حسن تطبيقها.

وهذا المنشور لا يعدل أو يلغي الميثاق، الذي يُعد نصه هو النص الوحيد الملزم. ولا تُغني قراءة هذه الأسئلة والإجابات عن قراءة الميثاق، ولا يُقصد بها أن تكون شاملة وينبغي الرجوع دائماً إلى الميثاق نفسه. ولا يُعد هذا المنشور أحد إصدارات المجلس الملزمة أو الرسمية.

قام بإعداد هذا المستند الفريق الاستشاري لدى المجلس. وهو مستند غير ملزم صادر لأغراض الإعلام فحسب.

تنويه من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين: يُراعى أن التواريخ المذكورة في الأمثلة الإرشادية الواردة في هذا المستند قائمة على تاريخ السريان والمتطلبات في الميثاق الدولي الصادر باللغة الإنجليزية. ولأغراض الاسترشاد بهذا الإصدار في البيئة المحلية للمملكة العربية السعودية، يجب مراعاة اختلاف تواريخ سريان التطبيق والمتطلبات الواردة في وثيقة اعتماد الميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة في المملكة العربية السعودية والأنظمة المحلية ذات الصلة. وقد أضافت الهيئة بعض الحواشي السفلية بعلامة (\*) لتوضيح التطبيق في البيئة المحلية للمملكة.

## الفهرس

## الصفحة

١. عام – النصوص الخاصة بتدوير الشركاء المسؤولين عن المراجعة ..... ٣
- النصوص الخاصة بتدوير الشركاء المسؤولين عن المراجعة فيما يخص المنشآت ذات الاهتمام العام ..... ٣
- الشريك المسؤول عن الارتباط في منشأة تابعة لمنشأة ذات اهتمام عام ..... ٣
- انتقال الشريك المسؤول عن الارتباط في مراجعة منشأة ذات اهتمام عام إلى مراجعة إحدى المنشآت التابعة ..... ٤
- انتقال الشريك المسؤول عن الارتباط في مراجعة إحدى المنشآت التابعة إلى مراجعة المنشأة الأم التي تُعد منشأة ذات اهتمام عام ..... ٤
- اختلاف الشريك الموقع عن الشريك المسؤول عن الارتباط ..... ٥
٢. الانقطاع في الخدمة ..... ٥
٣. الجمع بين أكثر من دور ..... ٧
٤. فترة الابتعاد الأقصر التي تحددها الأنظمة أو اللوائح ..... ٨
٥. مسائل أخرى ..... ٨
- التأثيرات المترتبة على المشاركة في الفحص النصف السنوي ..... ٨
- عمليات المراجعة المتزامنة لأكثر من فترة قوائم مالية واحدة ..... ٩
- مراجعة القوائم المالية لفترات خلاف ١٢ شهراً ..... ٩
- تحول مدير إلى شريك رئيسي مسؤول عن المراجعة ..... ٩
٦. التحول إلى النصوص الجديدة ..... ٩
- فترة الابتعاد ..... ١٠
- القيود الإضافية على الأنشطة خلال فترة الابتعاد ..... ١٢
- الملحق - تطبيق النصوص المتعلقة بالجمع بين أكثر من دور ..... ١٣

١. عام – النصوص الخاصة بتدوير الشركاء المسؤولين عن المراجعة

النصوص الخاصة بتدوير الشركاء المسؤولين عن المراجعة فيما يخص المنشآت ذات الاهتمام العام

- س١: بشأن مراجعة المنشآت ذات الاهتمام العام، هل جميع الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة يخضعون لنفس فترات التعامل والابتعاد؟
- ج: تنطبق نفس فترة التعامل القصوى على جميع الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة. وفي المقابل، تختلف فترات الابتعاد تبعاً للدور المنوط بالشريك الرئيسي المسؤول عن المراجعة على النحو الموجز أدناه:

الدور	فترات التعامل والابتعاد
الشريك المسؤول عن الارتباط	فترة تعامل ٧ سنوات بحد أقصى فترة ابتعاد ٥ سنوات
الفرد المسؤول عن فحص رقابة جودة الارتباط	فترة تعامل ٧ سنوات بحد أقصى فترة ابتعاد ٣ سنوات
الشركاء الرئيسيون الآخرون المسؤولون عن المراجعة*	فترة تعامل ٧ سنوات بحد أقصى فترة ابتعاد سنتان

يتم احتساب فترة التعامل القصوى البالغة ٧ سنوات على أساس تراكمي، ولا يلزم أن تكون متتالية (انظر س٧). وفي بعض الدول، ستسمح النصوص الجديدة لفترة محدودة بتطبيق فترة ابتعاد أقصر من خمس سنوات متتالية (ولكن بما لا يقل عن ثلاث سنوات متتالية) فيما يخص الشريك المسؤول عن الارتباط (راجع س٩). ويتناول السؤال الثامن مسألة الجمع بين أكثر من دور.

ووفقاً للفقرة ي.٩/٥٤، فإن المكاتب قد تستفيد من تخفيف لمطالبات تدوير الشركاء الواردة في الميثاق بناءً على إعفاء تمنحه الهيئات التنظيمية المعنية في دولها. وعند توفر هذا التخفيف، قد يظل الفرد شريكاً رئيسياً مسؤولاً عن المراجعة (على سبيل المثال، بصفته الشريك المسؤول عن الارتباط) في ارتباط المراجعة وفقاً لأي شروط يحددها هذا التخفيف.

- س٢: يشتمل القسم ٥٤٠ على عدة نصوص تحدد فترات التعامل والابتعاد. وهذه الفترات مقيسة بـ "السنوات". في ذلك السياق، هل يشير لفظ "السنة" إلى السنة المالية أم الميلادية؟

ج: يشير لفظ "السنة" إلى السنة المالية للعميل، والتي تبلغ عادةً ١٢ شهراً. وهي لا تشير إلى السنة الميلادية أو الوقت الذي يستغرقه تنفيذ المراجعة.

الأسئلة من س٣ إلى س٥ واردة لتوضيح تطبيق المتطلبات المنصوص عليها أعلاه. وليس المقصود من هذه الأسئلة أن تتناول جميع الظروف المحتملة. وينبغي تطبيق المبادئ على مختلف الحقائق والظروف.

الشريك المسؤول عن الارتباط في منشأة تابعة لمنشأة ذات اهتمام عام

- س٣: عمل الفرد أ بصفته الشريك المسؤول عن الارتباط لمراجعة المنشأة ذات الاهتمام العام (س) لمدة سبع سنوات. وعمل الفرد ب بصفته الشريك المسؤول عن الارتباط لمراجعة المنشأة (ص) التي تتبع المنشأة (س) لمدة سبع سنوات. كم تبلغ فترة الابتعاد للفردين أ وب؟

ج: تنطبق فترة ابتعاد تبلغ خمس سنوات<sup>١</sup> على الشريك أ المسؤول عن الارتباط الذي يتولى المسؤولية عن التقرير الصادر بالنيابة عن المكتب لمراجعة المنشأة (س). ويُشار إلى هذا الشريك المسؤول عن الارتباط في بعض الأحيان بأنه "الشريك الرئيسي المسؤول عن ارتباط المراجعة"

\* أوضحت وثيقة اعتماد الميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة في المملكة في الفقرة (٢) من الجزء الخاص بالتعديلات الكلية إلى أن فئة الشركاء الرئيسيين الآخرين المسؤولين عن المراجعة (Other KAPs) تشمل "ومن في حكمهم"; وبينت أنه "يعتبر في حكم الشريك الرئيسي الآخر المسؤول عن المراجعة من يتولى المهام التي ينطبق عليها تعريف الشريك الرئيسي المسؤول عن المراجعة الوارد في الميثاق حتى وإن لم يحمل المسمى الوظيفي للشريك".

<sup>١</sup> في بعض الدول، ستسمح النصوص الجديدة لفترة محدودة بتطبيق فترة ابتعاد أقصر من خمس سنوات متتالية (ولكن بما لا يقل عن ثلاث سنوات متتالية) فيما يخص الشريك المسؤول عن الارتباط (راجع س٩).

أثناء مراجعة المجموعة وسيكون مطالباً بقضاء فترة ابتعاد عن مراجعة المنشأة (س) لمدة خمس سنوات.

وينبغي النظر إلى تحديد فترة الابتعاد المنطبقة على الفرد ب من منظورين مختلفين: مراجعة المنشأة (ص) ومراجعة المجموعة (س).

ومن منظور مراجعة المنشأة (ص)، إذا كانت المنشأة (ص) منشأة ذات اهتمام عام، سيكون الفرد ب هو الشريك المسؤول عن الارتباط الذي يتولى المسؤولية عن التقرير الصادر بشأن المنشأة ذات الاهتمام العام (ص)، ومن ثم، سيكون مطالباً بقضاء فترة ابتعاد عن مراجعة المنشأة (ص) لمدة خمس سنوات (مع مراعاة الفقرة ي ١٩/٥٤٠). وإذا لم تكن المنشأة (ص) منشأة ذات اهتمام عام، فلا يوجد للفرد ب متطلب بقضاء فترة ابتعاد فيما يتعلق بمراجعة المنشأة (ص). ومع ذلك، سيخضع الفرد ب للنصوص العامة في الفقرات ٢/٥٤٠ - ي ٤/٥٤٠.

ومن منظور مراجعة المجموعة (س)، فإنه من المهم تحديد ما إذا كان الفرد ب يُعد أحد الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة فيما يخص مراجعة المنشأة (س). وسيعتمد هذا التحديد على أمور مثل مدى أهمية المنشأة التابعة وما إذا كان الفرد ب يتخذ قرارات أو أحكام رئيسية بشأن مراجعة المجموعة. وفي حال اعتبار الفرد ب شريكاً رئيسياً مسؤولاً عن المراجعة فيما يخص مراجعة المجموعة (س)، فيتعين عليه قضاء فترة ابتعاد عن مراجعة المجموعة (س) لمدة سنتين. (انظر أيضاً س ٥) وفي حال عدم اعتبار الفرد ب شريكاً رئيسياً مسؤولاً عن المراجعة فيما يتعلق بمراجعة المجموعة (س)، فلا يوجد للفرد ب متطلب بقضاء فترة ابتعاد فيما يتعلق بمراجعة المجموعة (س). ومع ذلك، سيخضع الفرد ب للنصوص العامة في الفقرات ٢/٥٤٠ ت ١ - ي ٤/٥٤٠.

## انتقال الشريك المسؤول عن الارتباط في مراجعة منشأة ذات اهتمام عام إلى مراجعة إحدى المنشآت التابعة

س ٤: أتمّ الفرد أ فترة تراكمية بلغت سبع سنوات بصفته الشريك المسؤول عن الارتباط في مراجعة المنشأة ذات الاهتمام العام (س). هل يستطيع الفرد أ المشاركة في مراجعة المنشأة (ص) التي تتبع المنشأة (س) لأغراض مراجعة المجموعة (س) دون استكمال فترة الابتعاد المطلوبة التي تبلغ خمس سنوات؟

ج: لا، فالفقرة ي ٢٠/٤٠٠ من الميثاق الحالي تنص على ما يلي:

(أ) يشمل عميل المراجعة الذي يكون منشأة مدرجة جميع منشأته ذات العلاقة (ويشمل ذلك المنشآت التابعة)؛

(ب) فيما يخص جميع عملاء المراجعة الآخرين، تشمل الإشارات إلى عميل المراجعة المنشآت ذات العلاقة التي يكون للعميل سيطرة مباشرة أو غير مباشرة عليها (ويشمل ذلك أيضاً المنشآت التابعة).

وبناءً عليه، يخضع الفرد أ لفترة ابتعاد تبلغ خمس سنوات فيما يخص كل من المنشأة (س) والمنشأة (ص)، لأن الإشارة إلى عميل المراجعة (س) تشمل أيضاً المنشأة (ص). ولذلك، لن يُسمح للفرد أ بموجب الميثاق المشاركة في مراجعة المنشأة (ص) لأغراض مراجعة المجموعة (س) دون استكمال فترة الابتعاد المطلوبة التي تبلغ خمس سنوات (مع مراعاة الفقرة ي ١٩/٥٤٠).

ومع ذلك، ففي حال مراجعة المنشأة (ص) لأغراض خلاف مراجعة المجموعة (س) (على سبيل المثال، مراجعة مطلوبة نظاماً للمنشأة (ص) وأدلة المراجعة التي سيتم الحصول عليها في هذه المراجعة لن تُستخدم لأجل مراجعة المجموعة (س))، يستطيع الفرد أ المشاركة في تلك المراجعة الخاصة بالمنشأة (ص) دون قضاء أية فترة ابتعاد، مع مراعاة النظر في التهديدات والتدابير الوقائية بموجب النصوص العامة للفقرات ٢/٥٤٠ - ي ٤/٥٤٠.

## انتقال الشريك المسؤول عن الارتباط في مراجعة إحدى المنشآت التابعة إلى مراجعة المنشأة الأم التي تُعد منشأة ذات اهتمام عام

س ٥: أتمّ الفرد ج فترة تراكمية بلغت سبع سنوات بصفته الشريك المسؤول عن الارتباط في مراجعة المنشأة (ص) التي تتبع المنشأة ذات الاهتمام العام (س). هل يستطيع الفرد ج المشاركة في مراجعة المجموعة (س) بعد إتمام السبع سنوات في مراجعة المنشأة (ص)؟

ج: يعتمد ذلك على ما يلي: (١) ما إذا كان الفرد ج قد عمل بصفته أحد الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة فيما يخص مراجعة المجموعة (س)؛ (٢) ما إذا كانت المنشأة (ص) منشأة مدرجة، وإذا كانت كذلك، فما إذا كانت ذات أهمية نسبية للمنشأة (س).

وفي حال اعتبار الفرد ج شريكاً رئيسياً مسؤولاً عن المراجعة فيما يخص مراجعة المجموعة (س)، فإنه لن يكون قادراً على المشاركة في مراجعة المجموعة (س) إلى حين استكمال فترة ابتعاد تبلغ سنتين. وإذا كانت المنشأة (ص) منشأة ذات اهتمام عام، سيكون الفرد ج مطالباً بقضاء فترة ابتعاد تبلغ خمس سنوات (مع مراعاة الفقرة ي ١٩/٥٤٠) فيما يتعلق بمراجعة المنشأة (ص).

وفي حال عدم اعتبار الفرد ج شريكاً رئيسياً مسؤولاً عن المراجعة فيما يخص مراجعة المجموعة (س)، ولكن المنشأة (ص) كانت منشأة مدرجة وكانت ذات أهمية نسبية للمنشأة (س)، فلن يستطيع الفرد ج المشاركة كذلك في مراجعة المجموعة (س).<sup>٢</sup> وبموجب نص الفقرة ي. ٢٠/٤٠ بشأن المنشآت ذات العلاقة، فإن الإشارة إلى عميل المراجعة (في الحالة الماثلة، هو المنشأة (ص)) ستشمل أيضاً المنشأة (س).<sup>٣</sup> ولن يُسمح للفرد ج بمقتضى ذلك المشاركة في مراجعة المجموعة (س) دون استكمال فترة الابتعاد المطلوبة التي تبلغ خمس سنوات (مع مراعاة الفقرة ي. ١٩/٥٤٠).

وفي جميع الظروف الأخرى، لن تُعد المنشأة (س) جزءاً من عميل المراجعة (ص) وسيستطيع الفرد ج المشاركة في مراجعة المجموعة (س) بعد العمل سبع سنوات بصفته الشريك المسؤول عن الارتباط في مراجعة المنشأة (ص)، مع مراعاة النظر في التهديدات والتدابير الوقائية بموجب النصوص العامة للفقرات ٢/٥٤٠ - ي. ٤/٥٤٠.

### اختلاف الشريك الموقع عن الشريك المسؤول عن الارتباط

س٦: يعرّف الميثاق الشريك المسؤول عن الارتباط بأنه شريك أو شخص آخر في المكتب مسؤول عن الارتباط وتنفيذه، وعن التقرير الذي يصدر من خلال المكتب، وتكون له -إذا تطلب الأمر- الصلاحية المناسبة من جهة مهنية أو نظامية أو تنظيمية لتوقيع تقرير المراجعة. وفي حالة ما إذا لم يكن الشريك الذي يوقع على تقرير المراجعة (الشريك الموقع) هو نفس الفرد الذي يعمل بصفته الشريك المسؤول عن الارتباط، فما النصوص التي ستطبق على الشريك الموقع فيما يتعلق بفترة الابتعاد؟

ج: سيتم التعامل مع الشريك الموقع في الظروف الاعتيادية على أنه أيضاً شريك مسؤول عن الارتباط، في حال اختلافه عنه، وسيخضع لنفس المتطلبات التي يخضع لها الشريك المسؤول عن الارتباط.

وفي الدول التي يتعين التوقيع فيها على تقرير المراجعة من أكثر من شريك واحد مسؤول عن المراجعة، فإنه قد لا يكون من المعقول أو من المناسب التعامل مع جميع الشركاء الموقعين على أنهم شركاء مسؤولون عن الارتباط. وفي هذه الحالة، سيعتمد تحديد النصوص التي ستطبق فيما يتعلق بفترة الابتعاد على ظروف كل دولة وأسباب وجود أكثر من شريك موقع. ولكن في أقل تقدير، سيُعد الشركاء الموقعون شركاء رئيسيين مسؤولين عن المراجعة، ومن ثم، سيخضعون لفترة ابتعاد سنتين بحد أدنى وفقاً لما ينطبق على مراجعة المنشآت ذات الاهتمام العام.

## ٢. الانقطاع في الخدمة

س٧: كيف يؤثر الانقطاع في الخدمة على تحديد فترات التعامل والابتعاد للشريك المسؤول عن الارتباط أو فاحص رقابة جودة الارتباط أو أي شريك رئيسي آخر مسؤول عن المراجعة فيما يخص مراجعة المنشآت ذات الاهتمام العام؟

ج: عند احتساب فترة التعامل، يمكن حساب عدد السنوات من البداية مرة أخرى إذا بلغ الانقطاع في الخدمة مدةً تساوي على الأقل فترة الابتعاد المحددة وفقاً للفقرات ي. ١١/٥٤٠ - ي. ١٣/٥٤٠ التي تنطبق على الدور الذي كان يؤديه الفرد خلال السنة التي تسبق مباشرة الانقطاع في الخدمة. ولا يُحتسب الانقطاع في تقديم الخدمة لمدة أقصر من فترة الابتعاد المطلوبة ضمن فترة الابتعاد المتواصلة. وعلى سبيل المثال، إذا استكمل شريك رئيسي مسؤول عن المراجعة فيما يخص مراجعة منشأة ذات اهتمام عام خمس سنوات في هذا الدور وخرج من الارتباط لمدة سنة بسبب إجازة مرضية، فإن هذا الخروج الذي امتد لسنة واحدة لا يُحسب ضمن فترة الابتعاد كما إن تلك السنة التي لم يكن الفرد خلالها عضواً في فريق الارتباط لا تُحسب ضمن فترة التعامل التراكمية. ولذلك، يمكن لهذا الفرد العودة إلى الارتباط بصفته شريكاً رئيسياً مسؤولاً عن المراجعة لسنتين أخريين (لاستكمال ما مجموعه سبع سنوات خدمة تراكمية) قبل أن يكون مطالباً بقضاء فترة الابتعاد المرتبطة بدوره في الارتباط.

وفي المقابل، إذا كان هذا الشريك الرئيسي المسؤول عن المراجعة قد عمل بصفته الفرد المسؤول عن فحص رقابة جودة الارتباط خلال تلك

<sup>٢</sup> إذا كانت المنشأة (ص) منشأة ذات أهمية نسبية للمنشأة (س)، فمن المرجح أن يكون الشريك المسؤول عن الارتباط في مراجعة المنشأة (ص) شريكاً رئيسياً مسؤولاً عن المراجعة فيما يتعلق بمراجعة المجموعة (س). ولكن ليس بالضرورة أن تكون هذه هي الحال في جميع الظروف. ويُعزى ذلك إلى أن اعتبار الفرد شريكاً رئيسياً مسؤولاً عن المراجعة يعتمد، بموجب تعريف الشريك الرئيسي المسؤول عن المراجعة، على ما إذا كان ذلك الفرد يتخذ القرارات أو الأحكام الرئيسية بشأن الأمور المهمة فيما يتعلق بمراجعة المجموعة، وليس على ما إذا كانت المنشأة (ص) تُعد ذات أهمية نسبية للمنشأة (س).

<sup>٣</sup> يشمل تعريف المنشأة ذات العلاقة بموجب الميثاق أية منشأة لها سيطرة مباشرة أو غير مباشرة على العميل إذا كان العميل ذا أهمية نسبية لتلك المنشأة.

السنوات الخمسة، ثم خرج من الارتباط لثلاث سنوات، فإنه سيكون قد حقق الابتعاد عن الارتباط وسيكون باستطاعته العودة إليه لسبع سنوات أخرى.

ويشتمل الجدول أدناه على بعض الأمثلة التي توضح كيفية تطبيق فترة الابتعاد في حال تنفيذ مراجعة لمنشأة ذات اهتمام عام حيث تمثل العلامة "X" سنة لم يكن الفرد خلالها شريكاً رئيسياً مسؤولاً عن المراجعة. ولأغراض هذا الجدول، يشير الاختصار "KAP" إلى شريك رئيسي مسؤول عن المراجعة غير الشريك المسؤول عن الارتباط وغير الفرد المسؤول عن فحص رقابة جودة الارتباط.

فترة الابتعاد	سنة ٩	سنة ٨	سنة ٧	سنة ٦	سنة ٥	سنة ٤	سنة ٣	سنة ٢	سنة ١
٥ سنوات متتالية من نهاية السنة الثامنة؛ (ملحوظة ١)		EP	X	EP	EP	EP	EP	EP	EP
٣ سنوات متتالية من نهاية السنة التاسعة (ملحوظة ٢)	EQCR	EQCR	EQCR	X	X	EQCR	EQCR	EQCR	EQCR
سنتان متتاليتان من نهاية السنة التاسعة (ملحوظة ٣)	KAP	KAP	X	KAP	KAP	X	KAP	KAP	KAP
يستطيع الشريك الرئيسي المسؤول عن المراجعة العودة في السنة السادسة لسبع سنوات أخرى (ملحوظة ٤)					X	X	KAP	KAP	KAP

EP = الشريك المسؤول عن الارتباط      KAP = شريك رئيسي مسؤول عن المراجعة      EQCR = فاحص رقابة جودة الارتباط

## ملاحظات

- لا يشكل الخروج من الارتباط لمدة سنة واحدة خلال السنة السابعة ابتعاداً عن الارتباط لأن تلك المدة أقل من الخروج المطلوب لخمس سنوات متتالية لتحقيق فترة الابتعاد فيما يخص الشريك المسؤول عن الارتباط. ولذلك، يصل الفرد إلى سبع سنوات تراكمية في الارتباط في نهاية السنة الثامنة، وبعدها يجب عليه قضاء فترة ابتعاد خمس سنوات متتالية.
- لا يشكل الخروج من الارتباط لمدة سنتين خلال السنتين الخامسة والسادسة ابتعاداً عن الارتباط لأن تلك المدة أقل من الخروج المطلوب لثلاث سنوات متتالية لتحقيق فترة الابتعاد فيما يخص فاحص رقابة جودة الارتباط. ولذلك، يصل الفرد إلى سبع سنوات تراكمية في الارتباط في نهاية السنة التاسعة، وبعدها يجب عليه قضاء فترة ابتعاد ثلاث سنوات متتالية.
- لا يشكل الخروج من الارتباط لمدة سنتين خلال السنتين الرابعة والسابعة ابتعاداً عن الارتباط لأن ذلك لا يُعد خروجاً لسنتين متتاليتين وفقاً لما هو مطلوب لتحقيق فترة الابتعاد فيما يخص الشريك الرئيسي المسؤول عن المراجعة. ولذلك، يصل الفرد إلى سبع سنوات تراكمية في الارتباط في نهاية السنة التاسعة، وبعدها يجب عليه قضاء فترة ابتعاد سنتين متتاليتين.
- قضى الفرد بالفعل فترة ابتعاد لسنتين متتاليتين خلال السنتين الرابعة والخامسة (رغم أنه غير مطالب بذلك بموجب الميثاق لأنه لم يتم ٧ سنوات في المراجعة)، ومن ثم، يمكنه العودة في السنة السادسة لسبع سنوات أخرى.

<sup>٤</sup> في بعض الدول، ستسمح النصوص الجديدة لفترة محدودة بتطبيق فترة ابتعاد أقصر من خمس سنوات متتالية (ولكن بما لا يقل عن ثلاث سنوات متتالية) فيما يخص الشريك المسؤول عن الارتباط (راجع س٩).

٣. الجمع بين أكثر من دور

س٨: جمع أحد الأفراد بين أكثر من دور من أدوار الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة في مراجعة منشأة ذات اهتمام عام خلال فترة التعامل التي بلغت سبع سنوات. كيف تُحدّد فترة الابتعاد المطلوبة في تلك الظروف؟

ج: يُحدّد عدد سنوات الخروج المطلوبة حسب الأدوار التي تم تأديتها والفترات التي تم تنفيذها خلالها. وهذا موضح في الجدول أدناه. ولأغراض هذا الجدول، يشير الاختصار "KAP" إلى فرد لم يكن هو الشريك المسؤول عن الارتباط ولا الفرد المسؤول عن فحص رقابة جودة الارتباط. ولأغراض التبسيط، تم تجاهل سنوات الانقطاع في الخدمة (التي تم تناولها في السؤال السابع).

ملحوظة	فترة الابتعاد <sup>٥</sup>	سنة ٧	سنة ٦	سنة ٥	سنة ٤	سنة ٣	سنة ٢	سنة ١
(١)	٥ سنوات متتالية	EP	EP	EP	EP	KAP	KAP	KAP
(٢)	٣ سنوات متتالية	EQCR	EQCR	EQCR	EQCR	KAP	KAP	KAP
(٣)	سنتان متتاليتان	KAP	KAP	KAP	KAP	EP	EP	EP
(٤)	٥ سنوات متتالية*٦	EP	EP	EP	EQCR	EQCR	EQCR	EQCR
(٥)	٣ سنوات متتالية	EP	EP	EQCR	EQCR	EQCR	EQCR	EQCR
(١)	٥ سنوات متتالية	EP	EP	KAP	KAP	KAP	EP	EP

EP = الشريك المسؤول عن الارتباط      KAP = شريك رئيسي مسؤول عن المراجعة      EQCR = فاحص رقابة جودة الارتباط

ملاحظات

١. حيث إن الفرد قد قضى في ارتباط المراجعة ما يصل مجموعه إلى سبع سنوات تراكمية في مجموعة من الأدوار كان خلالها هو الشريك المسؤول عن الارتباط لأربع سنوات أو أكثر، فيجب على الفرد قضاء فترة ابتعاد خمس سنوات متتالية قبل أن يكون باستطاعته العودة إلى ارتباط المراجعة (انظر الفقرة ي. ١٤/٥٤٠).
٢. حيث إن الفرد قد قضى في ارتباط المراجعة ما يصل مجموعه إلى سبع سنوات تراكمية في مجموعة من الأدوار كان خلالها هو فاحص رقابة جودة الارتباط لأربع سنوات أو أكثر، فيجب على الفرد قضاء فترة ابتعاد ثلاث سنوات متتالية قبل أن يكون باستطاعته العودة إلى ارتباط المراجعة (انظر الفقرة ي. ١٥/٥٤٠).
٣. قضى الفرد في ارتباط المراجعة ما يصل مجموعه إلى سبع سنوات تراكمية ولكن مدة عمله بصفته الشريك المسؤول عن الارتباط أو فاحص رقابة جودة الارتباط لم تبلغ أربع سنوات على الأقل من تلك السنوات السبعة. وبناءً عليه، يجب على الفرد قضاء فترة ابتعاد سنتين متتاليتين قبل أن يكون باستطاعته العودة إلى الارتباط (انظر الفقرة ي. ١٧/٥٤٠).

<sup>٥</sup> في بعض الدول، ستسمح النصوص الجديدة لفترة محدودة بتطبيق فترة ابتعاد أقصر من خمس سنوات متتالية (ولكن بما لا يقل عن ثلاث سنوات متتالية) فيما يخص الشريك المسؤول عن الارتباط (راجع س٩).

<sup>٦</sup> في إطار مشروعه الحالي لتحديث المعيار الدولي لرقابة الجودة (١) "رقابة الجودة للمكاتب التي تنفذ ارتباطات مراجعة وفحص للقوائم المالية وارتباطات التأكيد الأخرى وارتباطات الخدمات ذات العلاقة"، يعكف مجلس المعايير الدولية للمراجعة والتأكيد على دراسة كيفية التعامل مع الحالات التي ينتقل فيها الفرد مباشرة إلى دور فاحص رقابة جودة الارتباط في ارتباط مراجعة بعد أن كان هو الشريك المسؤول عن الارتباط في نفس الارتباط.

\* كان صدور هذا المستند قبل قيام مجلس المعايير الدولية للمراجعة والتأكيد بمناقشة كيفية التعامل مع الحالات التي ينتقل فيها الفرد مباشرة إلى دور فاحص جودة الارتباط في ارتباط مراجعة بعد أن كان هو الشريك المسؤول عن الارتباط في نفس الارتباط في المعيار الدولي لإدارة الجودة (١) "إدارة الجودة للمكاتب التي تنفذ ارتباطات مراجعة أو فحص القوائم المالية أو ارتباطات التأكيد الأخرى أو ارتباطات الخدمات ذات العلاقة" الذي اعتمده الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين للتطبيق في المملكة العربية السعودية للفترات التي تبدأ من ١٥ ديسمبر ٢٠٢٢.

٤. حيث إن الفرد قد قضى في ارتباط المراجعة ما يصل مجموعه إلى سبع سنوات تراكمية جمع خلالها بين دور الشريك المسؤول عن الارتباط وفاحص رقابة جودة الارتباط وكان هو الشريك المسؤول عن الارتباط لثلاث سنوات، فيجب على الفرد قضاء فترة ابتعاد خمس سنوات متتالية قبل أن يكون باستطاعته العودة إلى ارتباط المراجعة (انظر الفقرة ي ١٦/٥٤٠ (أ)).

٥. حيث إن الفرد قد قضى في ارتباط المراجعة ما يصل مجموعه إلى سبع سنوات تراكمية جمع خلالها بين دور الشريك المسؤول عن الارتباط وفاحص رقابة جودة الارتباط ولكنه كان الشريك المسؤول عن الارتباط لما يقل عن ثلاث سنوات، فيجب على الفرد قضاء فترة ابتعاد ثلاث سنوات متتالية قبل أن يكون باستطاعته العودة إلى ارتباط المراجعة (انظر الفقرة ي ١٦/٥٤٠ (ب)).

يشتمل الملحق على تحليل كامل للصور المحتملة للجمع بين الأدوار وتحديد فترة الابتعاد المطلوبة.

#### ٤. فترة الابتعاد الأقصر التي تحددها الأنظمة أو اللوائح

س٩: سيكون للفقرة ي ١٩/٥٤٠ تأثير فقط على ارتباطات مراجعة القوائم المالية للفترات التي تبدأ قبل ١٥ ديسمبر ٢٠٢٣. هل يعني ذلك أنه فيما يخص مراجعة القوائم المالية للفترات التي تبدأ في أو بعد ١٥ ديسمبر ٢٠٢٣، سيكون الشركاء المسؤولون عن الارتباطات في مراجعة المنشآت ذات الاهتمام العام مطالبين بالابتعاد لمدة خمس سنوات متتالية في الدول التي تكون الهيئات التشريعية أو التنظيمية (أو جهة مصرح لها أو معترف بها من قبل تلك الهيئات التشريعية أو التنظيمية) قد حددت فيها فترات ابتعاد أقصر من خمس سنوات متتالية؟

ج: نعم، فالفقرة ي ١٩/٥٤٠ تهدف إلى تيسير التحول إلى فترة الابتعاد الجديدة البالغة خمس سنوات متتالية للشركاء المسؤولين عن الارتباطات في ارتباطات مراجعة المنشآت ذات الاهتمام العام في تلك الدول التي تحدد فيها في الوقت الحالي الهيئات التشريعية أو التنظيمية (أو جهة مصرح لها أو معترف بها من قبل تلك الهيئات التشريعية أو التنظيمية) فترات ابتعاد أقصر، شريطة ألا تقل فترة الابتعاد عن ثلاث سنوات متتالية\*.

وسيقوم المجلس خلال هذه الفترة الانتقالية باستعراض النصوص المحدثة الخاصة بطول العلاقة مع العملاء للإحاطة بجملة أمور من بينها المستجدات التشريعية والتنظيمية ذات الصلة إضافة إلى تجارب تطبيق النصوص في الممارسة العملية.

س١٠: تسري الفقرة ي ١٩/٥٤٠ على مراجعة القوائم المالية للفترات التي تبدأ قبل ١٥ ديسمبر ٢٠٢٣. وقد حددت اللائحة التنظيمية في الدولة X فترة ابتعاد أقصر قوامها ثلاث سنوات بدلاً من السنوات الخمسة التي يتطلبها الميثاق للشركاء المسؤولين عن الارتباطات في مراجعة المنشآت ذات الاهتمام العام. هل يعني ذلك أن الفقرة ي ١٩/٥٤٠ لا تسري في تلك الدولة إلا إذا كان من الممكن استكمال فترة الابتعاد التنظيمية الأقصر قبل بداية أول سنة مالية تبدأ بعد ١٥ ديسمبر ٢٠٢٣؟

ج: لا، ففترة الابتعاد الأقصر البالغة ثلاث سنوات يمكن تطبيقها طالما أن أول سنة مالية تنطبق عليها فترة الابتعاد تبدأ قبل ١٥ ديسمبر ٢٠٢٣. ويسمح النص بإحلال فترة الابتعاد الأقصر البالغة ثلاث سنوات التي تحددها الأنظمة أو اللوائح محل فترة الابتعاد البالغة خمس سنوات التي تتطلبها نصوص الميثاق المحدثة طالما تم استيفاء الشروط المحددة. وعلى سبيل المثال، يمكن تطبيق فترة الابتعاد الأقصر إذا كان ذلك الابتعاد يبدأ في ١ يناير ٢٠٢٣. (يختلف هذا عن الحالة التي يتناولها السؤال ١٨، والتي تناقش مسألة الانتقال من النصوص القديمة إلى النصوص الجديدة التي لا توجد لها نصوص انتقالية).

#### ٥. مسائل أخرى

##### التأثيرات المترتبة على المشاركة في الفحص النصف السنوي

س١١: يوقع أحد الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة على الرأي الخاص بالفحص النصف السنوي فيما يتعلق بعميل من المنشآت ذات الاهتمام العام، ثم يوقع شريك آخر على الرأي الخاص بالمراجعة. هل العمل الذي أداه الشريك المسؤول عن ارتباط الفحص النصف

\* على سبيل المثال، قبل سريان تطبيق الميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة في المملكة وصدور نظام الشركات ولوائح التنفيذية الجديدة، كانت المادة ١٣٣ من نظام الشركات السابق (الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٧٩/م) وتاريخ (٢٥/٠٧/١٤٣٩هـ) والقرار الوزاري رقم (٣٤٨) وتاريخ (١٠/٠٤/١٤٤٢هـ) والمبني على الأمر الملكي رقم (١٤٠١٦) وتاريخ (١٦/٠٣/١٤٤٢هـ)) تنص في فقرتها رقم (١) على أنه "يجب أن يكون للشركة مراجع حسابات (أو أكثر) من بين مراجعي الحسابات المرخص لهم بالعمل في المملكة تعينه الجمعية العامة العادية، ... ويجوز لها إعادة تعيينه، على ألا يتجاوز مجموع مدة تعيينه خمس سنوات متصلة، ويجوز لمن استنفذ هذه المدة أن يعاد تعيينه بعد مضي سنتين من تاريخ انتهاءها...".



السنوي يشكّل سنةً لأغراض تطبيق متطلبات التدوير؟

ج: نعم، فالشريك المسؤول عن ارتباط الفحص يُعتبر أيضاً أنه قد عمل لسنة واحدة لأغراض تطبيق النصوص الخاصة بالتدوير حتى وإن لم يكن هو الشريك المسؤول عن الارتباط فيما يخص مراجعة القوائم المالية.

عمليات المراجعة المتزامنة لأكثر من فترة قوائم مالية واحدة

س١٢: قِيلَ المكتب عميل مراجعة جديد من المنشآت ذات الاهتمام العام وذلك العميل سبق أن قام بمراجعته مكتب آخر. وأثناء مراجعة القوائم المالية الخاصة بالفترة الحالية، حُدِدَ أن المكتب المتعاقد معه حديثاً يجدر به إعادة مراجعة الفترتين السابقتين. لأغراض نصوص الميثاق الخاصة بتدوير الشركاء، هل هذا الارتباط يمثل سنة واحدة من الخدمة أم ثلاث سنوات للشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة؟

ج: نظراً لأن عمليات المراجعة تتم بشكل متزامن، فإن تهديد الألفة لن يختلف كثيراً عما إذا كان المكتب قد نفذ المراجعة للعميل كعميل مراجعة جديد للسنة الأولى وحدها. وبناءً عليه، يمثل هذا الارتباط سنة واحدة من الخدمة لأغراض تحديد مواعيد تدوير الأفراد.

مراجعة القوائم المالية لفترات خلاف ١٢ شهراً

س١٣: راجع المكتب فترة بلغت ثمانية عشر شهراً لمنشأة ذات اهتمام عام بسبب تغيير في نهاية السنة المالية للمنشأة. هل الخدمة التي قدمها الشريك المسؤول عن الارتباط تمثل سنة واحدة لأغراض تدوير الشريك؟

ج: نعم، يمثل ذلك سنة واحدة.

س١٤: بسبب تغيير في الفترة المحاسبية، راجع المكتب مجموعتين من القوائم المالية لمنشأة ذات اهتمام عام، واحدة تغطي ستة أشهر والثانية لفترة الاثني عشر شهراً التالية. هل الخدمة التي قدمها الشريك المسؤول عن الارتباط تمثل سنة واحدة أم اثنتين لأغراض تدوير الشريك؟

ج: يعتمد ذلك على توقيت تنفيذ عمليات المراجعة. ففي حال تنفيذ المراجعات بشكل متزامن، سيمثل الارتباطان سنة واحدة من الخدمة. ولن يختلف تهديد الألفة عما إذا كان الشريك المسؤول عن الارتباط قد نفذ المراجعة لفترة الثمانية عشر شهراً كمجموعة ارتباط واحد.

ولكن في حال عدم تنفيذ ارتباطي المراجعة بشكل متزامن، فإنهما سيمثلان سنتين من الخدمة.

تحول مدير إلى شريك رئيسي مسؤول عن المراجعة

س١٥: عمل أحد المدراء لمدة خمس سنوات قبل ترقيته إلى منصب الشريك في فريق ارتباط المراجعة لخدمة عميل مراجعة من المنشآت ذات الاهتمام العام. كم عدد السنوات التي يجوز لهذا الفرد خلالها العمل في الارتباط بصفته شريك رئيسي مسؤول عن المراجعة لخدمة ذلك العميل؟

ج: تنطبق متطلبات التدوير الواردة في الميثاق على الوقت الذي يقضيه الفرد بصفته شريك رئيسي مسؤول عن المراجعة. ومن حيث المبدأ، يجوز للفرد العمل سبع سنوات بصفته شريك رئيسي مسؤول عن المراجعة. ومع ذلك، تشير النصوص العامة الواردة في الميثاق إلى أنه عند تقويم التهديد الناشئ عن طول العلاقة، يُؤخذ في الحسبان المدة الكلية لعلاقة الفرد مع العميل، وطول المدة التي كان الفرد خلالها عضواً في فريق الارتباط، والأدوار التي تولى الفرد تنفيذها (انظر الفقرة ٣/٥٤٠ ت٣). وقد يقرر المكتب أنه من المناسب تدوير أحد الأفراد بإخراجه من فريق المراجعة قبل نهاية فترة السبع سنوات (أو قضاء فترة خارج الارتباط قبل العودة إلى فريق ارتباط المراجعة بصفته شريك رئيسي مسؤول عن المراجعة).

## ٦. التحول إلى النصوص الجديدة\*

[ملحوظة: توضح الأسئلة س١٦-س١٩ أدناه تصورات مختلفة للتحول فيما يخص الشريك المسؤول عن الارتباط. وقد تنشأ نفس الظروف فيما يخص فاحص رقابة جودة الارتباط.]

\* نسخة الميثاق الدولي لسلك وأداب المهنة المعتمدة وقت سريان تطبيق الميثاق في المملكة هي نسخة ٢٠١٨، وهي النسخة التي احتوت النصوص الجديدة لدوران مراجع الحسابات التي يتم الإشارة إليها في هذا المستند، بينما كانت النسخة التي تسبقها هي نسخة الميثاق ٢٠١٥ وقد كانت تنص على أنه "بالنسبة لمراجعة القوائم المالية لمنشأة ذات اهتمام عام، يجب على الفرد ألا يكون شريكاً رئيسياً مسؤولاً عن المراجعة لمدة تزيد عن ٧ سنوات. وبعد هذه المدة، يجب على الفرد ألا يكون عضواً في فريق ارتباط المراجعة أو شريكاً مسؤولاً عن المراجعة لنفس العميل لمدة سنتين. وخلال هذه الفترة، يجب على الفرد ألا يشارك في مراجعة المنشأة، أو يراقب جودة الارتباط، أو يكون مستشاراً لفريق الارتباط، أو للعميل بشأن مسائل تقنية أو في مجالات تخصصية أو معاملات أو أحداث تؤثر بشكل مباشر على نتيجة الارتباط." (الفقرة ٢٩٠، ١٤٩).

فترة الابتعاد

س١٦: قضى الشريك المسؤول عن الارتباط في مراجعة منشأة ذات اهتمام عام سبع سنوات تراكمية في ذلك الدور بانتهاء مراجعة السنة الميلادية ٢٠١٦. وبعد ذلك، لم يشارك ذلك الفرد في مراجعة سنتي ٢٠١٧ و٢٠١٨. هل يستطيع ذلك الفرد العودة بصفته الشريك المسؤول عن الارتباط لمراجعة سنة ٢٠١٩ لمدة سبع سنوات جديدة؟

ج: نعم يستطيع. ويُعزى ذلك إلى أن النصوص الجديدة لن تصبح سارية إلا فيما يخص مراجعة القوائم المالية للفترات التي تبدأ في ١٥ ديسمبر ٢٠١٨ أو بعد ذلك التاريخ (أي ستبدأ فعلياً مع مراجعة السنة الميلادية ٢٠١٩) والفرد قد استنفد حد فترة التعامل البالغ سبع سنوات تراكمية بمراجعة سنة ٢٠١٦، وبناءً عليه، فإنه يُعمل بالمتطلب الحالي الذي يقضي بالابتعاد لسنتين متتاليتين. ولذلك، سيكون لزاماً على الفرد الابتعاد عن مراجعة سنتي ٢٠١٧ و٢٠١٨ ثم يمكنه البدء في سبع سنوات جديدة ابتداءً من مراجعة السنة الميلادية ٢٠١٩ بموجب النصوص الجديدة.

س١٧: قضى الشريك المسؤول عن الارتباط في مراجعة منشأة ذات اهتمام عام سبع سنوات تراكمية في ذلك الدور بانتهاء مراجعة السنة الميلادية ٢٠١٨. ما طول مدة الابتعاد التي ينبغي أن يقضيها الفرد؟

ج: تسري النصوص الجديدة على أعمال مراجعة القوائم المالية للفترات التي تبدأ في ١٥ ديسمبر ٢٠١٨ أو بعد ذلك التاريخ، أي إنها تسري فعلياً على أعمال المراجعة للسنة الميلادية ٢٠١٩ وما بعدها. وهذا يعني أنه في الدول التي حددت فيها الهيئات التشريعية أو التنظيمية (أو جهة مصرح لها أو معترف بها من قبل تلك الهيئات التشريعية أو التنظيمية) فترة ابتعاد أقصر من خمس سنوات متتالية، يمكن تطبيق فترة الابتعاد الأقصر ابتداءً من مراجعة السنة الميلادية ٢٠١٩ وفقاً للفقرة ١٩/٥٤٠ طالما أن تلك الفترة ليست أقصر من ثلاث سنوات متتالية (انظر س٩). وفي سائر الدول، سيكون من اللازم تطبيق متطلب الابتعاد لمدة خمس سنوات ابتداءً من مراجعة السنة الميلادية ٢٠١٩، أي إن الفرد لن يستطيع الرجوع إلى الارتباط في أي من أدوار الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة لمدة سبع سنوات جديدة إلا مع مراجعة سنة ٢٠٢٤.

ويوضح الجدول أدناه الحالة الأخيرة، حيث تمثل العلامة "X" سنة لم يكن الفرد خلالها شريكاً رئيسياً مسؤولاً عن المراجعة.

٢٠٢٥	٢٠٢٤	٢٠٢٣	٢٠٢٢	٢٠٢١	٢٠٢٠	٢٠١٩	٢٠١٨
(سنة ٢)	(سنة ١)						(سنة ٧)
KAP	KAP	X	X	X	X	X	EP

KAP = شريك رئيسي مسؤول عن المراجعة

EP = الشريك المسؤول عن الارتباط

س١٨: قضى الشريك المسؤول عن الارتباط في مراجعة منشأة ذات اهتمام عام سبع سنوات تراكمية في ذلك الدور بانتهاء مراجعة السنة الميلادية ٢٠١٧. ما طول مدة الابتعاد التي ينبغي أن يقضيها الفرد؟

ج: تنطبق النصوص الجديدة أيضاً، كما هو موضح في س١٧، فيما لو أتم الفرد سنواته التراكمية السبعة بصفته الشريك المسؤول عن الارتباط بمراجعة سنة ٢٠١٧ وبدأ في فترة الابتعاد وفقاً لمتطلبات النصوص القديمة من مراجعة سنة ٢٠١٨. وتنطبق النصوص الجديدة لأن الشريك المسؤول عن الارتباط لم يستكمل فترة الابتعاد البالغة سنتين بموجب النصوص القديمة عند دخول النصوص الجديدة حيز النفاذ.

س١٩: قضى الشريك المسؤول عن الارتباط في مراجعة منشأة ذات اهتمام عام خمس سنوات في ذلك الدور بانتهاء مراجعة السنة الميلادية ٢٠١٧. وبعد ذلك، لم يشارك ذلك الفرد في مراجعة سنتي ٢٠١٨ و٢٠١٩. هل يستطيع ذلك الفرد العودة بصفته الشريك المسؤول عن الارتباط لمراجعة سنة ٢٠٢٠ لمدة سبع سنوات جديدة (بعد أن يكون قد ابتعد عن مراجعة سنتي ٢٠١٨ و٢٠١٩)؟

ج: لا، فالنصوص الجديدة تسري على مراجعة القوائم المالية للفترات التي تبدأ في ١٥ ديسمبر ٢٠١٨ أو بعد ذلك التاريخ. ويعني هذا أنه اعتباراً من مراجعة السنة الميلادية ٢٠١٩، يُعمل بنصوص الابتعاد الجديدة الواردة في الميثاق. وبناءً عليه، إذا خرج الشريك المسؤول عن الارتباط من الارتباط قبل قضاء كامل فترة التعامل المسموح بها البالغة سبع سنوات، فإنه بموجب النصوص الجديدة تنطبق كامل فترة الابتعاد البالغة خمس سنوات وفقاً للفقرة ٦/٥٤٠ قبل جواز عودة الفرد إلى الارتباط في أي من أدوار الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة لفترة تعامل جديدة قوامها سبع سنوات.

وفي هذه الحالة، سيكون باستطاعة الفرد العمل بصفته الشريك المسؤول عن الارتباط لسنتين إضافيتين فحسب (أي خلال مراجعة السنتين ٢٠٢٠ و ٢٠٢١) قبل أن يصل إلى نهاية فترة التعامل البالغة سبع سنوات تراكمية. وبعد ذلك، سيكون لزاماً عليه الابتعاد خمس سنوات متتالية ابتداءً من مراجعة سنة ٢٠٢٢.

وبدلاً من ذلك، يستطيع الفرد أن يظل خارج الارتباط كذلك خلال مراجعة السنوات ٢٠٢٠ و ٢٠٢١ و ٢٠٢٢، وبذلك يستوفي فترة الابتعاد البالغة خمس سنوات متتالية التي تنطبق على الشركاء المسؤولين عن الارتباطات بموجب النصوص الجديدة، ثم يمكنه العودة لمراجعة سنة ٢٠٢٣ في أي من أدوار الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة لفترة تعامل جديدة قوامها سبع سنوات.

(وفقاً للفقرة ي. ١٩/٥٤، فإنه عندما تكون هيئة تشريعية أو تنظيمية (أو جهة مصرح لها أو معترف بها من قبل تلك الهيئة التشريعية أو التنظيمية) قد حددت فترة ابتعاد أقصر من خمس سنوات للشركاء المسؤولين عن الارتباطات، يمكن تطبيق فترة الابتعاد تلك بدلاً من السنوات الخمسة الموضحة في الحالة أعلاه شريطة ألا تقل هذه الفترة عن ثلاث سنوات. انظر س٩ للمزيد من التوضيح.)

ويوضح الجدولان أدناه هذين الخيارين، حيث تمثل العلامة "X" سنة لم يكن الفرد خلالها شريكاً رئيسياً مسؤولاً عن المراجعة. (لأغراض التبسيط، تم تجاهل الفقرة ي. ١٩/٥٤.)

٢٠١٧ (سنة ٥)	٢٠١٨	٢٠١٩	٢٠٢٠	٢٠٢١ (سنة ٧)	٢٠٢٢	٢٠٢٣	٢٠٢٤	٢٠٢٥	٢٠٢٦	٢٠٢٧ (سنة ١)
EP	X	X	EP	EP	X	X	X	X	X	KAP

٢٠١٧ (سنة ٥)	٢٠١٨	٢٠١٩	٢٠٢٠	٢٠٢١	٢٠٢٢	٢٠٢٣ (سنة ١)	٢٠٢٤ (سنة ٢)	٢٠٢٥ (سنة ٣)	٢٠٢٦ (سنة ٤)	٢٠٢٧ (سنة ٥)
EP	X	X	X	X	X	KAP	KAP	KAP	KAP	KAP

KAP = شريك رئيسي مسؤول عن المراجعة

EP = الشريك المسؤول عن الارتباط

س٢٠: مع اعتماد النصوص المُحدّثة الخاصة بطول العلاقة مع العملاء، قامت الدولة X بتعديل فترة التعامل لأغراض تدوير الشركاء المسؤولين عن الارتباطات في عمليات مراجعة المنشآت ذات الاهتمام العام من خمس سنوات إلى الحد البالغ سبع سنوات بموجب الميثاق. وتنطبق فترة التعامل الجديدة هذه على ارتباطات مراجعة القوائم المالية للفترات التي تبدأ في ١٥ ديسمبر ٢٠١٨ أو بعد ذلك التاريخ. وتتطلب اللوائح في الدولة X أيضاً قضاء فترة ابتعاد تبلغ ثلاث سنوات متتالية كحد أدنى.

في هذا السياق، قضى الشريك المسؤول عن الارتباط في مراجعة منشأة ذات اهتمام عام خمس سنوات تراكمية في ذلك الدور بانتهاء مراجعة السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٧. ولم يشارك هذا الفرد في مراجعة السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٨. هل يستطيع هذا الفرد الاستمرار بصفته الشريك المسؤول عن الارتباط لسنتين أخريين، أي السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩ والسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠، قبل أن يكون مطالباً بالابتعاد لثلاث سنوات متتالية؟

ج: نعم يستطيع، مع مراعاة أية قواعد تنظيمية محلية. فحساب عدد السنوات لن يكون قد بدأ من جديد قبل سريان النصوص الجديدة لأن الفرد لن يكون قد أتم فترة الابتعاد المطلوبة بموجب النصوص القديمة. وبناءً عليه، ونظراً لزيادة فترة التعامل المسموح بها إلى سبع سنوات ابتداءً من مراجعة السنة الميلادية ٢٠١٩، سيكون باستطاعة الفرد العمل لسنتين إضافيتين (أي مراجعة السنتين ٢٠١٩ و ٢٠٢٠) ليصبح المجموع سبع سنوات تراكمية قبل أن يكون مطالباً بالابتعاد لثلاث سنوات، مستفيداً من نص الفقرة ي. ١٩/٥٤.

وبدلاً من ذلك، يستطيع ذلك الفرد الابتعاد طوعياً عن مراجعة السنتين ٢٠١٩ و ٢٠٢٠، ليصبح مجموع عدد سنوات الابتعاد ثلاث سنوات متتالية (شريطة عدم قيام الفرد بتولي أنشطة أخرى محظورة خلال فترة الابتعاد مع عدم المشاركة في مراجعة سنة ٢٠١٨)، مما يترتب عليه حساب عدد السنوات من جديد. ويستطيع الفرد بعد ذلك العودة إلى الارتباط بصفته الشريك المسؤول عن الارتباط أو فاحص رقابة جودة

الارتباط أو شريك رئيسي آخر مسؤول عن المراجعة لمدة سبع سنوات جديدة ابتداءً من مراجعة السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١.

## القيود الإضافية على الأنشطة خلال فترة الابتعاد

س٢١: مراجعة السنة الميلادية ٢٠١٧ ستكون السنة السابعة لفرد يعمل بصفته شريك رئيسي مسؤول عن المراجعة في ارتباط لمراجعة منشأة ذات اهتمام عام. ثم سيدخل الفرد في فترة ابتعاد ابتداءً من مراجعة سنة ٢٠١٨. كيف يتم تطبيق النص المتعلق بالقيود الإضافية على الأنشطة خلال فترة الابتعاد؟

ج: تنطبق النصوص الجديدة المتعلقة بنطاق الأنشطة على جميع الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة من تاريخ السريان، أي فعلياً ابتداءً من مراجعة السنة الميلادية ٢٠١٩. وبناءً عليه، إذا أتم أحد الشركاء الرئيسيين المسؤولين عن المراجعة سنوات العمل التراكمية السبعة بمراجعة سنة ٢٠١٧ وبدأ في فترة الابتعاد بمراجعة سنة ٢٠١٨، فإنه سيكون مطالباً بالالتزام بالفقرة ١٤٩/٢٩٠ من *الميثاق الحالي*\* فيما يخص مراجعة سنة ٢٠١٨ والفقرة ي ٢٠/٥٤٠ من النصوص الجديدة فيما يخص مراجعة سنة ٢٠١٩ وما بعدها. وستنطبق القيود الإضافية في سنة ٢٠١٩. وعلى سبيل المثال، خلال سنة ٢٠١٩ لن يُسمح للفرد بقيادة أو تنسيق الخدمات المهنية التي يقدمها المكتب لعميل المراجعة - وسيحتاج هذا التغيير إلى إدارة فيما يتعلق بتخطيط موارد المكتب.

س٢٢: قضى فرد سبع سنوات تراكمية بصفته شريك رئيسي مسؤول عن المراجعة في مراجعة منشأة ذات اهتمام عام ودخل في فترة ابتعاد وفقاً لمتطلبات الميثاق. ثم قرر المكتب أن ذلك الفرد لن يعود إلى ارتباط المراجعة في نهاية فترة الابتعاد. هل يُسمح للفرد بالانتقال إلى دور يقدم من خلاله إلى المنشأة خدمات غير تأكيدية تستلزم إجراء اتصالات واسعة مع الإدارة خلال فترة الابتعاد؟

ج: لا، لا يُسمح له بذلك. فبموجب الفقرة ي ٢٠/٥٤٠ (د)، يُحظر على الفرد تولي أي أدوار أو أنشطة، بما في ذلك تقديم أية خدمات غير تأكيدية، قد تؤدي إلى ما يلي:

(أ) تفاعل الفرد بشكل مهم أو متكرر مع الإدارة العليا أو المكلفين بالحوكمة؛ أو

(ب) ممارسة الفرد تأثيراً مباشراً على نتيجة ارتباط المراجعة.

وفي حين أن متطلب الابتعاد يساعد الفرد في النظر إلى ارتباط المراجعة "بعين جديدة" في حال العودة إليه، فإن الحظر الوارد في الفقرة ي ٢٠/٥٤٠ يسمح أيضاً لفريق الارتباط بإجراء المراجعة دون أي تأثير من الشريك الرئيسي السابق المسؤول عن المراجعة. وبناءً عليه، فإنه حتى في حال عدم وجود نية لعودة ذلك الشريك إلى المراجعة، فإن الميثاق لا يسمح للفرد بتقديم تلك الخدمات غير التأكيدية إلى المنشأة خلال فترة الابتعاد.

\* انظر الحاشية السابقة.

رقم الفقرة في القسم ٥٤٠	فترة الابتعاد (بالسنوات) <sup>٧</sup>	عدد السنوات خلال فترة التعامل		
		الشركاء الرئيسيون الآخرون المسؤولون عن المراجعة	فاحص رقابة جودة الارتباط	الشريك المسؤول عن الارتباط
١١/٥٤٠.ي	٥	—	—	٧
١٤/٥٤٠.ي	٥	—	١	٦
١٤/٥٤٠.ي	٥	١	—	٦
١٤/٥٤٠.ي	٥	—	٢	٥
١٤/٥٤٠.ي	٥	١	١	٥
١٤/٥٤٠.ي	٥	٢	—	٥
١٤/٥٤٠.ي	٥	—	٣	٤
١٤/٥٤٠.ي	٥	١	٢	٤
١٤/٥٤٠.ي	٥	٢	١	٤
١٤/٥٤٠.ي	٥	٣	—	٤
١٦/٥٤٠.ي (أ)	٥	—	٤	٣
١٦/٥٤٠.ي (أ)	٥	١	٣	٣
١٦/٥٤٠.ي (أ)	٥	٢	٢	٣
١٦/٥٤٠.ي (أ)	٥	٣	١	٣
١٧/٥٤٠.ي	٢	٤	—	٣
١٦/٥٤٠.ي (ب)	٣	—	٥	٢
١٦/٥٤٠.ي (ب)	٣	١	٤	٢
١٦/٥٤٠.ي (ب)	٣	٢	٣	٢
١٦/٥٤٠.ي (ب)	٣	٣	٢	٢
١٧/٥٤٠.ي	٢	٤	١	٢
١٧/٥٤٠.ي	٢	٥	—	٢
١٥/٥٤٠.ي	٣	—	٦	١
١٥/٥٤٠.ي	٣	١	٥	١
١٥/٥٤٠.ي	٣	٢	٤	١

<sup>٧</sup> في بعض الدول، ستسمح النصوص الجديدة لفترة محدودة بتطبيق فترة ابتعاد أقصر من خمس سنوات متتالية (ولكن بما لا يقل عن ثلاث سنوات متتالية) فيما يخص الشريك المسؤول عن الارتباط (راجع س ٩).

ي. ١٦/٥٤ (ب)	٣	٣	٣	١
ي. ١٧/٥٤	٢	٤	٢	١
ي. ١٧/٥٤	٢	٥	١	١
ي. ١٧/٥٤	٢	٦	—	١
ي. ١٢/٥٤	٣	-	٧	—
ي. ١٥/٥٤	٣	١	٦	—
ي. ١٥/٥٤	٣	٢	٥	—
ي. ١٥/٥٤	٣	٣	٤	—
ي. ١٧/٥٤	٢	٤	٣	—
ي. ١٧/٥٤	٢	٥	٢	—
ي. ١٧/٥٤	٢	٦	١	—
ي. ١٣/٥٤	٢	٧	—	—

مسؤولو الاتصال الرئيسيون

جيمس غن، المدير المسؤول، المعايير المهنية ([jamesgunn@ProfStds.org](mailto:jamesgunn@ProfStds.org))

كين سيونغ، المدير الفني الأول ([kensiong@ethicsboard.org](mailto:kensiong@ethicsboard.org))

## نبذة عن المجلس

إن مجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين هو مجلس عالمي مستقل لوضع المعايير. وتتمثل رسالة المجلس في خدمة المصلحة العامة عن طريق وضع معايير لسلوك وأداب المهنة، بما في ذلك معايير لاستقلال المراجعين، تسعى للارتقاء بالسلوكيات والممارسات الأخلاقية لجميع المحاسبين المهنيين من خلال وثيقة محكمة قابلة للتطبيق على الصعيد العالمي باسم *الميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين* (بما في ذلك *معايير الاستقلال الدولية*) (الميثاق).

ويعتقد المجلس أن وضع مجموعة موحدة من المعايير العالية الجودة الخاصة بسلوك وأداب المهنة من شأنه أن يعزز من جودة واتساق الخدمات التي يقدمها المحاسبون المهنيون، مما يساهم في تعزيز ثقة العموم في مهنة المحاسبة. ويضع المجلس معاييرها بما يخدم المصلحة العامة بالتشاور مع الفريق الاستشاري التابع لمجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة وتحت إشراف مجلس الإشراف على المصلحة العامة.

إن *الميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين*™ (بما في ذلك *معايير الاستقلال الدولية*™)، ومسودات العرض على العموم والأوراق الاستشارية وسائر المنشورات الخاصة بمجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين قام بنشرها الاتحاد الدولي للمحاسبين وحقوق تأليفها ونشرها محفوظة للاتحاد.

ولا يتحمل مجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين ولا الاتحاد الدولي للمحاسبين المسؤولية عن الخسائر التي تلحق بأي شخص يتصرف، أو يمتنع عن التصرف، اعتماداً على محتوى هذا المنشور، سواءً كان سبب هذه الخسارة الإهمال أو غير ذلك.

إن "مجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين"، و"*الميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين*" (بما في ذلك *معايير الاستقلال الدولية*)، و"الاتحاد الدولي للمحاسبين"، والاختصارات "IESBA" و"IFAC" وشعار المجلس وشعار الاتحاد هي علامات تجارية للاتحاد الدولي للمحاسبين أو علامات تجارية وعلامات خدمة مسجلة للاتحاد في الولايات المتحدة وسائر دول العالم.

حقوق التأليف والنشر © مايو ٢٠١٩ محفوظة للاتحاد الدولي للمحاسبين. جميع الحقوق محفوظة. ويلزم الحصول على موافقة خطية من الاتحاد لنسخ هذا المستند أو تخزينه أو إرساله أو إعداد نسخ أخرى مشابهة له، إلا في حال استخدامه للغرض الشخصي غير التجاري فحسب. للاتصال [permissions@ifac.org](mailto:permissions@ifac.org).

<u>Copyright</u>	<u>حقوق التأليف والنشر</u>
<p>“This publication has been translated from the English language into Arabic language by the Saudi Organization for Chartered and Professional Accountants. The approved text of all IFAC publications is that published by IFAC in the English language. IFAC assumes no responsibility for the accuracy and completeness of the translation or for actions that may ensue as a result thereof.</p>	<p>”قامت الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين بإعداد الترجمة العربية لهذا المنشور. والنص المعتمد من جميع منشورات الاتحاد الدولي للمحاسبين هو ذلك الذي نشره الاتحاد باللغة الإنجليزية. ولا يتحمل الاتحاد الدولي للمحاسبين أية مسؤولية عن دقة واكتمال الترجمة أو عن التصرفات التي قد تنشأ نتيجة لها.</p>
<p>English language text of the Long Association of Personnel with an Audit Client - IESBA Staff Q&amp;A © 2019 by IFAC. All rights reserved.</p>	<p>حقوق التأليف والنشر للنص الإنجليزي من الإصدار "طول علاقة العاملين مع عميل المراجعة – أسئلة وإجابات من إعداد الفريق الاستشاري" © لعام ٢٠١٩ محفوظة للاتحاد الدولي للمحاسبين. جميع الحقوق محفوظة.</p>
<p>Arabic language text of the Long Association of Personnel with an Audit Client - IESBA Staff Q&amp;A © 2023 by IFAC. All rights reserved.</p>	<p>حقوق التأليف والنشر للنص العربي من الإصدار "طول علاقة العاملين مع عميل المراجعة – أسئلة وإجابات من إعداد الفريق الاستشاري" © لعام ٢٠٢٣ محفوظة للاتحاد الدولي للمحاسبين. جميع الحقوق محفوظة.</p>
<p>Contact Permissions@ifac.org for permission to reproduce, store or transmit, or to make other similar uses of this document.”</p>	<p>اتصل على permission@ifac.org للحصول على إذن بإعادة النشر أو التخزين أو النقل أو أي استخدامات أخرى مماثلة لهذا المستند.”</p>